

## مرسوم سلطاني

رقم ٩٦/١٠٦

### بالتصديق على بعض البروتوكولات المعدلة لمعاهدة شيكاغو للطيران المدني الدولي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الاساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .  
وعلى قرار الجمعية العمومية لمنظمة الطيران المدني الدولي بدورتها الثامنة بمونتريال بتاريخ  
١٩٥٤/٦/١٤ بالموافقة على تعديل المواد ارقام ٤٨(أ) و ٤٩(هـ) و ٦١ من معاهدة شيكاغو للطيران  
المدني الدولي (شيكاغو ١٩٤٤) ، وقرارها بدورتها الرابعة عشرة بروما بتاريخ ١٩٦٢/٩/١٤ بالمرافقة  
على تعديل المادة ٤٨(أ) من ذات المعاهدة ، وقرارها بدورتها الثامنة والعشرين غير العادية بمونتريال  
بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٢٥ بالموافقة على تعديل المادة ٥٠(ب) من المعاهدة المشار إليها .  
وعلى البروتوكولات الخاصة بالتعديلات المشار إليها .  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على بروتوكولات تعديل معاهدة شيكاغو للطيران المدني الدولي  
(شيكاغو ١٩٤٤) المشار إليها .

مادة (٢) : على الجهات المعنية اتخاذ الاجراءات اللازمة لنفاذ التعديلات المشار إليها كل في  
حدود اختصاصه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ١٧ من شعبان سنة ١٤١٧هـ .

الموافق : ٢٨ من ديسمبر سنة ١٩٩٦م

الجريدة الرسمية العدد (٥٩٠)